

مختصر توصيف مقرر نموذج ٥

اسم المقرر:	فقه المعاملات المالية (٢)
رقم المقرر:	BIS 576
اسم ورقم المتطلب السابق:	BIS 475 فقه المعاملات المالية (١) BIS 171 فقه العبادات (١)
مستوى المقرر:	الخامس
الساعات المعتمدة:	ساعتان

معلومات المقرر * (Course Information):

اسم المقرر:	فقه المعاملات المالية (٢)
رقم المقرر:	BIS 576
اسم ورقم المتطلب السابق:	BIS 475 فقه المعاملات المالية (١) BIS 171 فقه العبادات (١)
اسم ورقم المتطلب المرافق:	لا يوجد
مستوى المقرر:	الخامس
الساعات المعتمدة:	ساعتان
Module Title:	(2)ction Jurisprudence of Financial Trans
Module ID:	BIS 576
Prerequisite (Co-requisite) :	Jurisprudence of Financial Transactions(1)
Co-requisite :	
Course Level:	٥
Credit Hours:	٢

Module Description

وصف المقرر :

يشتمل هذا المقرر على ما يلي:
 (الدين ، والقرض ، والحوالة ، والرهن ، والضمان ، والكفالة ، والوصايا ، والوكالة ، والشركة والصلح والسباق والحجر والغصب وإحياء الموات والوقف واللقطة)

Module

Aims

١	التعرف على حقيقة الدين، وعقد القرض وأحكامهما ، وشروطهما، والتفرق بينهما ، وبيان بعض صورهما.
٢	التعرف على أحكام الرهن والضمان والكفالة وشروطهم وأنواعهم.
٣	الإلمام بمفهوم الحالة وشروطها وأحكامها وصورها.
٤	تعريف الطالب بأحكام الصلح ، والحجر ، واللقطة ، والوقف ، والسباق ، وما يتربّع عليها من أحكام.
٥	التعرف على الوكالة والوصايا وشروطها وأنواعها وتطبيقاتها المعاصرة .
٦	تعريف الطالب بمفهوم الشركة ، وأركانها ، وشروطها ، وأقسامها ، وأنواعها .
٧	تعريف الطالب بأحكام الغصب ، والفرق بينه وبين صور أخذ المال بغير حق ، وإحياء الموات وما يشترط له.
٨	إكساب الطالب مهارة فهم كتب الفقه ، واستكشاف مناهجها !
٩	تمكين الطالب من التعرف على مزايا الشريعة الإسلامية وفوائدها بمتطلبات الحياة وتحقيق مصالح العباد.

Learning

مخرجات التعليم:

Outcomes:

١	أن يحدد الطالب مفهوم الدين، وعقد القرض وأحكامهما ، وشروطهما، ويحدد الفرق بينهما.
٢	أن يوضح الطالب أحكام الرهن والضمان والكفالة وشروطهم وأنواعهم.
٣	أن يبين مفهوم الحالة وشروطها وأركانها ، والفرق بينها وبين التحويل .
٤	أن يوضح مفهوم كل من الرهن والضمان والكفالة وشروطهم وأنواعهم



5	أن يظهر الطالب أحكام الصلح ،والحجر ،والقفه ،والسباق ،وما يتربt عليها من أحكام.	
6	أن يبين مفهوم الوكالة والوصايا وشروطها وأنواعهما وتطبيقاتهما المعاصرة.	
7	أن يوضح مفهوم الشركة وأركانها وشروطها وأقسامها وأنواعها .	

Course Contents:

محتوى المقرر:

ساعات التدريس (Hours)	عدد الأسابيع (Weeks)	قائمة الموضوعات (Subjects)
٢	١	حقيقة الدين وعقد القرض وأحكامها ، والتفريق بينهما ، وتوثيق الدين ، وصوره ، ومسألة "ضع وتعجل": المراد بها، وصورها، و كمها ، وأسباب سقوط الدين وأحكام ذلك ، وأركان عقد القرض ، وحكم الزيادة في القرض، وصورها ، وحكم كل صورة.
٢	١	عقد الرهن وأحكامه ، وأركانه ، وشروط صحته ، ومؤونة الرهن ، وأبرز الأحكام المتعلقة به.
٢	١	عقد الضمان وعقد الكفالة: والفرق بينهما، وبيان المراد بهما، وحكمهما، وأنواعهما ، وشروط صحة الضمان ، والأثر المترتب عليه، وأحكام الرجوع. وما تصح فيه الكفالة وما لا تصح ، والأحوال التي تتقلب فيها الكفالة إلى ضمان.
٢	١	عقد الحوالة وأحكامه: وفيه بيان المراد به ، والفرق بينه وبين غيره ، وحكمه ، وأركان الحوالة وشروطها ، وأحكام العلاقة بين أطراف الحوالة والتفصيل في ذلك. والسفترة: والمراد بها، وصورها القديمة والمعاصرة، وتكييفها الفقهي ، وحكمها.
٢	١	حقيقة الوكالة ، وأحكامها: والمراد بها ، والحكمة من مشروعيتها ، وأركانها ، وما تتعلق به ، وما يصح التوكيل فيه ، وما لا يصح والأحكام المتعلقة بتصرفات الوكيل والموكل ، ومسؤولية الوكيل في الضمان ، ومبطلات الوكالة.
٤	٢	عقد الشركة وأحكامه: وفيه تعريف عقد الشركة ، وحكمه ، وأركانه ، وحكم عقد بين المسلم وغيره ، وتقسيم الشركات بحسب ما تقع عليه ، وما يشترط في كل قسم ، والقواعد الشرعية في احتساب الربح والخسارة للشركات.
		شركات العنان ، والمفاوضة والأبدان ، والوجوه : والمراد بها ، ومشروعيتها ، وشروط صحتها ، وأهم أحكامها. والمضاربة: والمراد بها ، ومشروعيتها ، وأنواعها ، وشروط صحتها ، وأهم أحكامها. وعقود المسافة و لمزارعة والمغارسة: والمراد بها ، ومشروعيتها ، وشروط صحتها ، وأهم أحكامها.
٢	١	الصلح وأحكامه: وفيه بيان المراد به ، وأقسامه ، وحكمه ، وأركانه ، والقواعد العامة التي تحكمه ، وشروط صحته ، وبيان المراد بالصلح على إقرار ، والصلح على إنكار ، وأثارها ، والصلح عن المجهول: المراد به ، وأثاره.
		جامعة المجمعة
٢	١	الحجر وأحكامه: وفيه بيان المراد به ، وحكمه ، والحكمة من مشروعيته ، وأنواعه ، وعلامات البلوغ عند الذكر والأنثى وعلاقتها بزوال الحجر ، وما يزول به الحجر عن المحجور عليه ، وتصرفاتولي اليتيم والسفيه والجنون في حفظ أموالهم وتتميّتها ، والإفلا : والمراد به ، والفرق بينه وبين الإعسار ، والأصل الشرعي في أحكام المفلس ، وحالات الإفلاس وحكم المفلس في كل منها.
٢	١	عقد السباق وأحكامه: وفيه بيان المراد به ، وحكمه ، وضوابطه العامة ، والحكمة من تشرعه وضبطه ، والعوض في السباق: والمراد به ، وأدلة مشروعيته ، والتلف يق بينه وبين غيره ، وما يجوز بذلك العوض فيه من المسابقاً وضوابط ذلك ، وأقسام العوض باعتبار مخرجه وحكم كل قسم ، والأحكام العامة المتعلقة بالعوض في المسابقات.
٢	١	الغصب وأحكامه: والمراد به ، والفرق بينه وبين صورأخذ المال بغير حق ، وتصنيف الفقهاء ليد الغاصب ، ما يتربt على ذلك من أحكام ، والأحكام المتعلقة بتصرف الال اصب في المغصوب ، وما يضمن بالإتلاف وما لا يضمن ، وما يلزم الغاصب عند رد المغصوب.
٢	١	إحياء الموات وما شابهه وأحكامها ، والحكمة من تشرعه ، وما يصح إحياؤه وما لا يصح ، وضوابط ذلك ، ووسائل الإحياء الصحيحة ، والأثار المترتبة على إحياء الموات ، وإحراز المباحثات: المراد به ، وأسبابه ، وبيان قاعدة "من سبق إلى مباح فهو أحق به" ، وضوابط ذلك ، والأحكام المتعلقة به.
٢	١	النقطة وأحكامها: والمراد بها ، وحكم أخذها ، وما يجوز التقاطه وما لا يجوز وضوابط ذلك



		، وأحكام النفقة على لقطة والمحافظة عليها، وأحوال ضمانها، والتعریف بها ووس نله، ولقطة الحرم: وأحكامها.
٢	١	الوقف وأحكامه والمراد به ، وفضله، وأركانه، وشروط صحته، والشروط في الوقف: والمراد بها، وأحكام العمل بها، وأنواع الوقف: وتعريفها، والأحكام الخاصة بكل منها ،وناظر الوقف المراد به، ومسؤوليته، وضمانه، والأحكام المتعلقة به، ونقل الوقف: المراد به، والضوابط العامة له، والأحكام المتعلقة باستثمار أموال الوقف وريعه، وتعطل الوقف: المراد به، وأحكامه، ووقف المنشولات: صوره، وحكمه، وتطبيقاته المعاصرة.
٢	١	الوصية: تعريفها، وحكمها، والحكمة من تشرعيها، وأركانها وشروط صحتها، والأحكام المتعلقة بالموصي، والموصى به، والموصى له ، وقبول الوصية: والمراد به، ووقت اعتباره، وحكم من قبل الوصية ثم ردها ، والرجوع في الوصية: وحكمه ، وتعليق الوصية: والمراد به، وصوره، وأحكامه. تنفيذ الوصية: وقته، وترتيب في التركة ، وتصرفات المريض المالية.

Textbook and References:

الكتاب المقرر والمراجع المساعدة:

ISBN	سنة النشر Publishing Year	اسم الناشر Publisher	اسم المؤلف (رئيسى) Author's Name	اسم الكتاب المقرر Textbook title
	١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م	دار الكتب العلمية	عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي	العدة شرح العدة
	١٤٣٠ هـ	دار المكتبي	د. رفيق المصري	فقه المعاملات المالية
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م	دار الفناس - عمان	محمد عثمان شبير	١ معاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي	
١٤٠١-١٩٨١ م	دار الرشيد	رشاد حسن خليل	الشركات في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)	
سنة النشر Publishing YearPub	اسم الناشر Publisher	اسم المؤلف (رئيسى) Author's Name	اسم المرجع Reference	
-	هجر الرياض	ابن قدامة المقدسي	المغني	
٢٠٠٣ م	مكتبة الأسدية	زين الدين المنجي التترخى الحنبلي	الممتنع في شرح المقنع	
١٤٢١ هـ	دار العاصمة	د. صالح الفوزان	الملخص الفقيهي	

* يتم تعبئة معلومات المقرر فقط باللغتين العربية والإنجليزية وباتي المعلومات بلغة التدريس المعتمدة ويكرر لكل مقرر في الخطة الدراسية

* Course Information should be filled in Arabic and English. Other information should be filled using the approved teaching language at the college.